التعليق على صحيح البخاري

[الدرس العاشر]

لفضيلة الشيخ الدكتور

صالح عبد الكريم

حفظه الله ورعاه

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:-

فإن خير الكلام كلام الله، وخير الهدي هدي محمدٍ ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثةٍ بدعة، وكل بدعةٍ ضلالة، وكل ضلالةٍ في النار.

نستأنف الحديث في **التعليق على صحيح الإمام البخاري** ولا زال الحديث موصولاً حول أبواب كتاب الإيمان، ووصلنا إلى **"بابٌ حلاوة الإيمان"**.

قال البخاري - رحمه الله – **باب حلاوة الإيمان.**

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلاَوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لاَ يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ ".

هذا الحديث جعله البخاري – رحمه الله – تحت ترجمة حلاوة الإيمان، وحلاوة الإيمان من الأشياء المتفاوتة بين الناس، وهذه إشارةٌ من الإمام البخاري – رحمه الله – إلى زيادة الإيمان ونقصانه، يعني إذا كانت حلاوة الإيمان متفاوتة فهي تزيد وتنقص، والإشارة كما أسلفنا أن الإيمان يزيد وينقص فيه ردٌ على المرجئة الذين يقولون أن الإيمان لا يزيد ولا

ينقص، وأيضاً ذكر في هذا الحديث مسألة المحبة، والمحبة من الأعمال القلبية (من الأعمال القلبية)، وهذا أيضاً فيه ردٌ على المرجئة الذين يخرجون العمل عن مسمى الإيمان.

وكثيرٌ من هذه الأبواب كما أسلفنا في التعليقات الماضية يقصد البخاري الرد على المنحرفين في باب الإيمان سواء من الخوارج أو المرجئة أو الكُرَّامية أو غيرهم، وهذا الحديث شيخ البخاري فيه هو محمد بن المثنى أبو موسى العنزي، يعتبر من الأئمة وروى له الجماعة (الجماعة هم الستة أن أخرج الستة له)،

ويرويه محمد بن المثنى عن عبد الوهاب بن عبد المجيد البصري، أيضاً من الأئمة، روى عنه الأئمة، روى عنه الشافعي وأحمد ويحيى والمديني.

والثالث أيضاً من الأئمة " **حَدَّثَنَا أَيُّوبُ**" أيوب السختياني، أيوب السختياني قال العلماء في ضبط السختياني، "**السين مثلثة**"، لما يقولون السين مثلثة يعني تجري عليه الحركات الثلاث: الضم والفتح والكسر، السِختياني والسَختياني والسُختياني، يضبط بجميع هذه الصور.

وهذه الكلمة السختياني مأخوذة من السُختيان وهو العمل في الجلود، كان يعمل في تجارة الجلود، ولذلك جاءت هذه النسبة، التابعي.

" **حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ**" وهذا هو الضبط الذي يكون بكسر القاف، من الأخطاء الشائعة أن البعض يضم القاف (أبو قُلابة يقولون)، وهو بالكسر أبو قِلابة عبد الله بن زيد الكرمي، وهو من أخص تلاميذ ابن عباس رضي الله عنه .

وهنا يرويه عَنْ "أَنَسٍ ﷺ"، وهذا الإسناد مسلسلٌ بالبصريين، يعني رجال الإسناد كلهم من البصرة (كلهم من البصرة)، وعلماء الحديث يعتنون بهذا الجانب، جانب لطائف السند وما فيه من الفوائد.

وهنا قوله " ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلاَوَةَ الإِيمَانِ"، الحلاوة المراد بها هنا التلذذ بالطاعات، وتحمل المشاق في الدين كما قال النووي في تعريف حلاوة الإيمان، قال: "تلذذ بالطاعات وتحمل المشاق في الدين"، وهذه الحلاوة " ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلاَوَةَ الإِيمَانِ"، اختلف العلماء هل هذه الحلاوة حلاوةٌ حسية أم حلاوةٌ معنوية، فقال البعض أنها حلاوةٌ حسية يشعر بها، وقال البعض أن الحلاوة هنا حلاوةٌ معنوية وهذه أقرب، أي حلاوةٌ تكون في القلوب ويظهر أثرها على الإنسان من الانشراح، والسكينة والطمأنينة إذا انسابت عليه هذه الحلاوة.

ولماذا عيَّن هذه الثلاث قال: " ثَلاَثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلاَوَةَ الإِيمَانِ"؟

قال العلماء خصَّت هذه الثلاث لأن عليها قِوام الدين (لأن عليها قِوام الدين)، أي من الأمور المهمة العظيمة ولذلك خصَّت بالذكر.

قال: "أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا"، وهذه هي المحبة الشرعية، والمحبة الشرعية قال العلماء هي على ثلاثة أنواع: حب الله، والحب لله، والحب في الله، ثلاثة: حب الله والحب في الله والحب لله، وهذه الثلاث كلها جاءت في الحديث، في الدعاء المأثور "اللهم إني أسألك حبك وحب من يحبك وحب كل عملٍ يقربني إلى حبك"، فهذا الدعاء فيه إشارة إلى هذه المحاب الشرعية، والمحبة الشرعية أيضاً يعني بعض العلماء يقسمها إلى محبة فرد (من المحاب ما يكون فرد)، ومن المحاب ما يكون ندب.

قال: " أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا"، ونحن سبق أن أشرنا إلى علامة هذه المحبة، أن يقدم الإنسان محاب الله ﷻ ومحاب الرسول على محاب النفس.

وهنا قال: " مِمَّا سِوَاهُمَا"، يعني جمع ذكر الله ﷻ والرسول في سياقٍ واحد للتلازم بين المحبتين، هناك تلازم بين محبة الله ﷻ وبين محبة الرسول ﷺ .

قال: " وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لاَ يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ"، وهذا فيه فضل المحبة في الله (فضل المحبة في الله).

وقبل ذلك عبارة "مما سواهما" يعني العلماء قالوا لماذا قال النبي ﷺ مما سواهما، ولم يقل من سواهما؟

فقالوا مما هنا لتشمل العاقل وغير العاقل (لتشمل العاقل وغير العاقل)، يعني الإنسان يقدم محبة الله ورسوله على محبة الناس وغيرها من الأمور الدنيوية (المال والسيارات والمتاع) وكل شيء يدخل في هذا التعبير (العاقل وغير العاقل) ففيه عموم.

وهذه المحبة في الله، قوله " وَأَنْ يُحِبَّ المَرْءَ لاَ يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ"، قال العلماء علامتها الثبات، وأنها لا تزيد بالبر ولا تنقص بالجفاء، يعني محبة ثابتة.

قال: "وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ"، كلمة يعود في الكفر العلماء فسروها بتفسيرين: فسروها بمعنى الرجوع، وفسروها بمعنى الصيرورة أن يصير إلى الكفر، وعلى هذين التفسيرين يدخل في الحديث صورة المؤمن الذي لم يكفر يعني ولد على الإسلام، ويدخل فيه صورة من كان كافراً فدخل في الإسلام فيكره أن يعود ويرجع مرة ثانية إلى الكفر، وأما المسلم الذي هو على الإسلام وما كفر فهذا يكره أن يصير إلى الكفر فهو بالمعنيين، يعني يعود أما أن يأتي بمعنى الرجوع، يرجع إلى الماضي وهو الكفر لمن كان كافراً ثم

أسلم، ويأتي بمعنى أن يصير وهو للمسلم الذي باقي على إسلامه أن يصير إلى الكفر بمعنى الصيرورة، وهذه طبعاً فيه عموم يعني يشمل كلا المعنيين.

وقوله: "أَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ "، فيه فضل الثبات على الدين (فضل الثبات على الدين)، وهذه فيها العبادات القلبية أن يحب، أن يكره، أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما، وهذا كله تقرير لما سلف أن أشرنا إليه مسألة الأعمال وأنها داخلة في مسمى الإيمان، خلافاً للمرجئة الذين يخالفون في هذا الباب.

ثم عقد بعد ذلك "باب علامة الإيمان حب الأنصار"

قال حَدَّثَنَا أَبُو الوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «آيَةُ الإِيمَانِ حُبُّ الأَنْصَارِ، وَآيَةُ النِّفَاقِ بُغْضُ الأَنْصَارِ».

هذا الحديث جعل فيه للإيمان علامات، والعلامات تقارب الأعمال فحب الأنصار هذا عمل، ففيه إشارة إلى دخول الأعمال في مسمى الإيمان، وصدر البخاري هذا الحديث بشيخه أبي الوليد هشام بن عبد الملك، كان من الحفاظ، وجاء في ترجمته أنه لا يُمسك في يده كتاب، يعني يعتمد على الحفظ على الذاكرة، لأن الضبط عند العلماء إما ضبط صدرٍ (وهو الحفظ بالقلب) وإما ضبط سطر (وهو الذي يكون في الكتاب)، فذكر في ترجمته أنه كان لا يُمسك بكتاب، وهذه كنايات تجدونها في تراجم العلماء، يعني أحياناً تجدون في ترجمة الراوي أنه ما كتب سوداء في بيضاء يعني دليل على الحفظ، أنه ما يكتب (مباشرة يحفظ)، ويقولون مثلاً حفظه كالماء إشارة إلى قوة الماء مثل شرب الماء عند الحفظ، أو لا يمسك الكتاب، فهذه كلها إشارة إلى قوة الضبط والحفظ عند الراوي.

والراوي عنه شعبة (تكرر معنا) **قال**: "أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرٍ"، وفي بعض كتب السير "ابن جابر" وهذا الراوي نلاحظ التوافق بين اسمه واسم أبيه، وهذا يعقد له أهل الحديث في كتب المصطلح "باب من وافق اسمه اسم أبيه" يعني محمد بن محمد، عبد الله بن عبد الله، يكون اسم الولد كاسم الأب، فالاسم هنا عبد الله بن عبد الله بن جبر.

قَالَ: "سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «آيَةُ الإِيمَانِ"، هذا فيه أن للإيمان علامات، كما أن للنفاق علامات.

وقوله: "آيَةُ الإِيمَانِ حُبُّ الأَنْصَارِ"، لا يستفاد منه الحصر، لا يفيد الحصر، وإنما هي إشارة إلى أن حب الأنصار لا يحصل إلا للمؤمن (لا يحصل إلا للمؤمن)، والأنصار هنا جمع ناصر، واللام فيه للعهد، والمراد به أنصار النبي ﷺ ، لأن الأنصار وجدوا في سائر الأديان، أنصار موسى وأنصار عيسى، لكن هنا الألف واللام للعهد والمراد به أنصار النبي ﷺ وهم الأوس والخزرج، الذين أطلق عليهم النبي ﷺ هذا اللقب وهو لقب الأنصار، وهذا فيه فضل الأنصار يعني مناقب الأنصار ولذلك في كتب الحديث "باب مناقب الأنصار" جاءت عدة أحاديث في مناقب الأنصار الذين ضحوا بأموالهم وبيوتهم وما يملكون، وشاطروا من هاجر إليهم، وفيه أيضاً فضل الصحابة عموماً (فضل الصحابة عموماً) لأن الأنصار من الصحابة.

ثم بعد ذلك بعد هذا الباب بوب الإمام البخاري بابٌ

حَدَّثَنَا أَبُو اليَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِذُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ لَيْلَةَ العَقَبَةِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ

أَصْحَابِهِ: «بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لاَ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلاَ تَسْرِقُوا، وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا أَوْلاَدَكُمْ ، وَلاَ تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلاَ تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى (جاءت بالتخفيف والتشديد)، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ».

هذه الترجمة لم يذكر الإمام البخاري – رحمه الله – لها عنواناً وقد أشرنا في المقدمات المتعلقة بصحيح البخاري أن هذا نوع من أنواع التراجم يسمى الترجمة المرسلة، الترجمة المرسلة (الترجمة المرسلة) البخاري لا يضع عنوان فقط يقتصد على كلمة باب، والسبب في ذلك يعني لماذا لا يضع البخاري عنوان ويقتصر على كلمة باب؟

قالوا غالباً للارتباط بين الباب والباب الذي قبله، بين هذا الباب وبين الباب الذي قبله، وهناك طبعاً ارتباط لأن الباب الذي قبله حب الأنصار، وهنا في هذا الحديث أشار إلى ابتداء يعني الأنصار في بيعتهم مع النبي ﷺ في ليلة العقبة، فهناك توافق وتقارب بين البابين، وهذ يفعله الفقهاء في كتب الفقه أحياناً تجد يعني عنوان ثم عنوان ثم يقولون باب (يكون مكمل للباب السابق) وهذه الطريقة يسلكها الإمام البخاري.

وهذا الحديث والترجمة التي عقدها البخاري فيها إشارة إلى أن اجتناب المناهي التي جاءت من الإيمان كامتثال الأوامر، يعني كما أن امتثال الأوامر من الإيمان، اجتناب النواهي من الإيمان، وهذا طبعاً فيه ردٌ على المرجئة والمخالفين في هذا الباب الذي يقولون لا يضر مع الإيمان ذنب، وفيه ردٌ صريح كما سوف يأتي على الخوارج الذين يقولون أن مرتكبي الكبيرة مخلدٌ في النار، وفي هذا الحديث تصريح أن مرتكبي الكبيرة تحت المشيئة (تحت المشيئة) فهذا فيه رد صريح على الخوارج وفيه ردٌ على المرجئة.

والسند هنا سبق يعني ذكر السند، أبو اليمان مضى معنا وشعيب والزهري.

" أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِذُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ"، هو عائذ الله بن عبد الله بن عمرو، ومعنى عائذ الله: أي ذو عياذة بالله، والعياذة هي اللجوء، يعني الملتجئ إلى الله (الملتجئ إلى الله) لأن العياذ هو الالتجاء الذي يكون لدفع الشرور وعكسه اللياذ.

وهذا الإسناد من لطائفه أن كل رجاله شاميون (رجال السند من الشام) إسنادٌ شامي.

قال: "عن عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ"، وهذه يعني من المناقب التي تذكر للشخص، يقول من البدريين يعني شهد بدراً، حضر واقعة بدر، ومثله كونه من النقباء في المبايعة في ليلة العقبة، هذا فيه بيان لفضل هذا الصحابي، وقال العلماء إما أن يكون الكلام هذا من الزهري أو من أبي إدريس، يعني في وصف عبد الله بن الصامت أنه شهد بدراً وأنه أحد النقباء.

قال: "لَيْلَةَ العَقَبَةِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"، طبعاً هنا يعني السقط من الرواية "قال"، كلمة قال جاءت في بعض الروايات مثبتة يعني عبد الله بن الصامت قال أن رسول الله، وهنا مباشرة أن رسول الله، وهذه تُثْبَت في كما جاءت في رواية البصيلي وغيره.

قال: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ"، العصابة في لغة العرب هم الجماعة من العشرة إلى الأربعين (من العشرة إلى الأربعين) هذا العدد يُطلق عليهم عصابة، وتجمع عند العرب على عصائب وعُصُب جمع كلمة عصابة.

قال: " بَايِعُونِي"، هنا النبي ﷺ كان يطلب المبايعة، مبايعة النبي ﷺ كانت على طريقتين: المبايعة الفردية والمبايعة الجماعية، يعني النبي ﷺ الذين أسلموا كانوا يبايعونه، مثل قصة

إسلام أبو ذر وضماد وعمرو بن عنبسة وغيرهم، فكانت هذه مبايعات فردية وهناك المبايعة الجماعية التي كانت في ليلة العقبة الأولى والثانية، وهناك بيعة الرجال، وهناك بيعة النساء، يعني بيعات جماعية، والمبايعة طبعاً في اللغة المراد بها المعاهدة، النبي ﷺ يقول عاهدوني، يأخذ عليهم العهد على التزام هذه الأمور.

ولماذا سميت المبايعة مبايعة؟

ذكروا أمرين:

الأمر الأول: قالوا أنها تشبه المعاوضة المالية (المعاوضة المالية) فهنا مبايعة بين طرفين على التزام أمر، يعني النبي ﷺ يطلب منهم أمر وهم ينفذون، وكذلك المبايعة يكون فيها إيجاب وقبول بين شخصين، هذا وجه يعني سبب تسميته مبايعة قالوا تشبه المعاوضة (المبايعة المالية، المعاوضة المالية).

الأمر الثاني: أن المراد به من الباع وهو مد اليد، فالذي يبايع يمد يده، فيكون فيه مد الباع للطرف الآخر عند البيعة.

قال: " **بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لاَ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا**"، وهنا فيه إشارة إلى أهمية التوحيد (أهمية التوحيد)، وخطورة الشرك، وكل النصوص تدل على تقرير هذا الأمر أن أول الوصايا وأفضل الأعمال دائماً هو الوصية بالتوحيد، وأخطر المناهي والتحذير منها يكون من الشرك، فبدأ هنا النبي ﷺ في أخذ العهد على الصحابة أن لا يشركوا بالله شيئاً، وهنا "شيئاً" نكرة فيفيد سائر أنواع الشرك " أَنْ لاَ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا" نهي عن الشرك، والنكرة في سياق النهي تفيد العموم كما يقرر علماء الأصول، فهي تفيد النهي عن الشرك الأكبر والشرك الأصغر والشرك الخفي.

ثم ذكر من الكبائر السرقة " وَلاَ تَسْرِقُوا، وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا أَوْلاَدَكُمْ" خص القتل هنا بقتل الأولاد، يعني في بعض الأحاديث "لا تقتلوا" عامة، لكن تخصيص الأولاد هنا قال العلماء فيه تأكيد على أمر أن قتل الأولاد فيه معصيتين (معصية القتل ومعصية قطيعة الرحم) لأن الأصل صلة الولد والرحمة بهم، فمن قتلهم قطع هذه الرحم، فاجتمع فيه الأمران، وهذا طبعاً يشمل ما كان عليه أهل الجاهلية من الصور، أهل الجاهلية كان لديهم صورتان من القتل: وأد البنات المعروف وقتل الأولاد من الإملاق (الأملاق أي الفقر) يقتلون الأولاد بسبب خشية الفقر، ويقتلون البنات خشية العار، كان موجود في الجاهلية، فهذا النهي يشمل هذه الصور.

قال: " وَلاَ تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ "، البهتان هو الكذب، والافتراء هو الاختلاق من الفرية.

" بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ "، قال العلماء لماذا ذكر هنا " بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ"؟ قالوا لأن غالب الأفعال تكون بالأرجل والأيدي (غالب الأفعال تكون بالأرجل والأيدي)، وبعض العلماء قال " بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ" أي ما يكون في الحال وما يكون في المستقبل، فقول بين أيديكم يعني الواقع الأن، وأرجلكم إشارة إلى المستقبل، هذا على خلاف في تفسير هذه العبارة.

قال: " وَلاَ تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ"، أي لا يعصون إذا أمروا بمعروف، وهذا الحكم عام، وهذا فيه إشارة أن النبي ﷺ لا يأمر إلا بمعروف (لا يأمر إلا بمعروف)، وليس له مفهوم مخالفة (ليس له مفهوم مخالفة)، يعني لا يُقال أنه يُعصى إذا أمر بمنكر هذا لا يتأتى (لا يتأتى) هذا وصف للأصل، وصف للشائع، وهذا يسميه علماء الأصول الصفة الكاشفة، الصفة الكاشفة يعني إشارة إلى الأصل في الباب أو الغالب في الباب، وهذا يشمل كما

قال العلماء الطاعة تكون في المعروف لمن بعد النبي ﷺ كالأمراء فطاعتهم إنما تكون في المعروف، ولا تكون طاعتهم في معصية أو في مخالفة شرع الله ﷻ ، ثم لما ذكر هذه الأمور التي اشتملت عليها هذه المعاهدة ذكر الثمرة.

قال: " فَمَنْ وَفَى" (أو وفَّى) على حسب يعني الروايات، والوفاء هنا الثبات على العهد)، الثبات على العهد.

قال: " فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ"، فأجره على الله، وهذه اللفظة تدل على التفخيم (تدل على التفخيم).

قال: " فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ"، يعني مطلق من غير تحديد، في بعض الروايات للحديث "فله الجنة" يعني مقيد هذه أبلغ (**فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ**)، كقوله في الصوم "إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به"، فهذا يدل على عموم وتفخيم هذا الأجر عند الالتزام والوفاء به.

قال: " وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا"، يعني من وقع فيما سبق من الأمور.

" فَعُوقِبَ"، طبعاً الأمور المذكورة كلها يعني من قبيل المنهيات، واجتناب المنهيات، يعني البعض قد يقول لماذا لم يذكر الأوامر؟ فالعلماء يقولون فيه إشارة إلى الأوامر في قوله " وَلاَ تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ"، وأيضاً الشريعة يعني في النصوص تركز على المنهيات أكثر لأن جانب الكف أسهل من إيجاد الفعل، ولأن التخلي عن الرذائل مقدم على الإتيان بالفضائل.

قال: " وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا"، يعني من المعاصي والذنوب السابقة.

"فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ "، عوقب في الدنيا، هذه العقوبة تشمل العقوبة البدنية وغير البدنية، يعني قد تكون هناك عقوبة بدنية (يقام عليه الحد، تعذير)، قد تكون عقوبة لا يعني (ابتلاء، عقوبة قلبية) يعاقبه الله ﷻ به، فإذا عوقب في الدنيا كان كفارةً له.

وهنا مسألة مهمة جداً وهي قضية هل الحدود كفارات (هل الحدود كفارات)؟

هذا الحديث هو أصلٌ في هذا الباب، يعني دليل الجمهور أن الحدود تكفِّر (تكفِّر)، والعلماء يعني لديهم عبارة جميلة يذكرونها يقولون "الحدود جوابرٌ وذواجر" جوابر وذواجر، جوابر: يعني تجبر السيئات إذا أقيم الحد على الشخص، وذواجر: أي تمنع الآخرين من اقتراف هذه الذنوب، فاستدل به الجمهور على أن الحدود من الكفارات، هل يلزم التوبة؟ يعني أقيم عليه الحد و لم يتب، فالجمهور أنه يشمله ذلك، أن الحد كفارة له سواء تاب أو لم يتب لهذا العموم.

وهذا الحديث طبعاً يُشكل مع حديث آخر حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال "لا أدري الحدود كفارة أو لا" ولكن هذا الحديث حديث عبادة الذي في الباب أصح من حديث أبي هريرة المخرج في مستدرك الحاكم وهو على شرط الشيخين، ثم إن هذا الحديث متأخرٌ عن حديث أبي هريرة، وحديث أبي هريرة متقدم، فيقدم هذا الحديث، وأيضاً هذا الحديث حديث عبادة الذي فيه إشارة إلى أن الحدود كفارات رواه جمعٌ من صحابة النبي ﷺ ، جمع كبير من الصحابة رووا هذا الحديث، فالأصل البقاء على هذا الحكم أن الحدود كفارات.

واستثنى العلماء كما بين النووي قال الشرك، الشرك لا يدخل في هذا الباب، يعني لو أشرك الإنسان وأقيم عليه حد الردة، هل إقامة هذا الحد كفارة له؟ لا ليس كفارة، هذا

مستثنى للعموم ﴿إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾[النساء:48]

ولذلك هذا الحديث كما يقول العلماء حديثٌ مخصوص (حديثٌ مخصوص) فالشرك لا يدخل في هذه الصورة أما الباقي فإن عوقب في الدنيا فإن ذلك كفارة له.

قال: "وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ"، يعني وقع في ذنب من الذنوب، طبعاً اختلف العلماء، إذا وقع الإنسان في ذنب هو من الكبائر التي فيها حدود، هل يلزم أن يذهب إلى الحاكم ويخبر، أم أنه يستر على نفسه؟ خلاف بين العلماء وأغلب أهل العلم أنه يستر على نفسه إذا ستره الله ﷻ ، واستدلوا بهذا العموم "وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ"، وهذا فيه يعني عظمة رحمة الله بعباده في جانب الستر أن الله يستر عباده وأنها صفة من صفات الله ﷻ ، قال: "فَهُوَ إِلَى اللَّهِ".

قال: "وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ"، قال العلماء هذا فيه أيضاً أن هناك من يُستر يعني وهناك من لا يُستر، يعني هناك من ينكشف على ذنب، وهناك من يستره الله ﷻ ، بحسب أحوال الناس,

" ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ "، "فَهُوَ إِلَى اللَّهِ" المراد به فهو إلى مشيئة الله كما جاء التفصيل.

" إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ"، وهذا هو يعني من المقاصد المهمة في هذا الحديث لأن فيه رد على الخوارج الذين يقولون أن مرتكب الكبيرة مخلدٌ في النار وكافر، فهذا الحديث يبين أنه تحت المشيئة، واستدل العلماء من قوله " فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ" أنه لا يُشهد لأحد بجنةٍ أو نار، إلا من شهدت له النصوص.

ثم قال البخاري – رحمه الله – "بابٌ من الدين الفرار من الفتن"

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ المُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَغَفَ الجِبَالِ أو شَعَفَ الجِبَالِ وَمَوَاقِعَ القَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الفِتَنِ».

هذه الترجمة أيضاً عقدها البخاري لبيان أن الأعمال من الإيمان (أن الأعمال من الإيمان)، لأنه ذكر الفرار من الفتن وهو عمل داخل في مسمى الإيمان، طبعاً عبر هنا البخاري بالدين لماذا؟ لماذا لم يقل البخاري من الإيمان الفرار من الفتن؟ حتى يوافق لفظ الحديث (لفظ الحديث يفر بدينه من الفتن)، فهذه موافقة للفظ الحديث، والدين عام، يشمل الإسلام ويشمل الإيمان، ففيه ردٌ واضح على المرجئة.

وشيخه في هذا الحديث هو عبد الله بن مسلمة القعنبي وهو من رواة الموطأ، ومكثرٌ من الرواية عن الإمام مالك، وهذا الإسناد كله مدني، يعني رجال السند من المدينة، مسلسل تام بالمدنيين، وفيه أيضاً من اللطائف أن فيه رواية الأبناء عن الآباء، كما قال ابن أبي صعصعة عن أبيه.

والصحابي الراوي في هذا الحديث هو أبو سعيد الخدري اختلف في اسمه قيل سعد وسنان، الراجح والأقرب عند المحققين أنه سعد، وأيضاً الخاء في الخدري مثلثة كما سبق أن ذكرنا أي تجري عليها الحركات الثلاث.

قال: وهو من أفعال المقاربة، وهذا فيه علم من أعلام النبوة، أن النبي " يُوشِكُ"ﷺ يُخبر عن ما سيقع في المستقبل.

" أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ"، وهذا فيه أن العبرة ليس بكثرة المال، وإنما حصول السلامة مع المال (حصول السلامة مع المال).

ولماذا هنا ذكر الغنم؟ قال لأن الغنم فيه إشارة إلى التواضع والسكينة والبعد عن البطر.

وذكر الجبال ومواقع القطر قالوا: لأنها أماكن فارغة غالباً (فارغة غالباً) يعني يستطيع الإنسان فيها الخلوة، ويستطيع الإنسان فيها العبادة، والشعف في رؤوس الجبال ومواقع القطر: المراد بها الأودية، وهذه الحديث فيه إشارة إلى فضل العزلة في الفتن (فضل العزلة في الفتن)، وفيها أن أحاديث العزلة المطلقة مقيدة بالفتن، هناك أحاديث تحث على العزلة، فهذه الأحاديث المطلقة في الحث على العزلة إنما تربط بالفتن، يقول يعني يعتزل الإنسان في حال وجود الفتن، وفيه أيضاً حرص الإنسان على دينه لأن الدين هو رأس المال وفيه أيضاً الاحتراز من الفتن بأن الإنسان يحترز ويحفظ نفسه من الفتن.

قال: "يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الفِتَنِ"، ومن هنا ابتدائية أي بسبب الفتن التي يتعرض لها الإنسان.

ولعلنا نقف عند هذا القدر ونكمل في اللقاء القادم، أسأل الله أن يرزقنا وإياكم العلم النافع، والعمل الصالح إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وجزاكم الله خيراً.